

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣٣ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولاته التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القليوبية :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض أملاك الدولة بمساحة ٨٣ متراً مربعاً - بـالمجان -

لصالح الوحدة المحلية لمركز ومدينة كفر شكر بمحافظة القليوبية بـغرض إقامة مول تجاري عليها ،

وحدودها كالتالى :

الحد البحري : شارع جانبية كفر منصور بـطول ٢٩,١٤ متراً .

الحد القبلي والشـرقـي : ملتقي شارعـى جانـبية كـفر منـصـور وشارـع جـمال عبدـالناـصر بـطـول ٦٢,٤ متـر وينـكسر بـطـول ١٢,٩٥ متـر .

الحد الغـربـي : منـزـل مـرـخص باـسـمـ المـواـطن / محمد إـسـمـاعـيلـ مـخـتـارـ بـطـول ٩,٥ متـر .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر بـرئـاسـةـ مجلـسـ الـوزـراءـ فـيـ ٢١ـ شـوالـ سـنةـ ١٤٣٥ـ هـ


(الموافق ١٧ـ أغـسـطـسـ سـنةـ ٢٠١٤ـ مـ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

الجريدة الرسمية - العدد ٣٣ مكرر (أ) في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٤


الجريدة الرسمية - العدد ٣٣ مكرر (أ) في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٤



بيانات التقديمة

جريدة الصحفية المركبة كبرى في

الإمارة العذيبة - العظيم



جريدة الرسمية
لجمهورية مصر العربية
الإدارية العدائية - التعليم

